حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أبو عامر قال حدثنا فليح عن هلال بن علي عن
عبد الرحمن بن أبي عمرة عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه قال ما من مؤمن
إلا وأنا أولى به في الدنيا والآخرة اقرؤوا إن شئتم النبي أولى بالمؤمنين من
أنفسهم فأيما مؤمن مات وترك مالا فليرثه عصبته من كانوا ومن ترك
دينا أو ضياعا فليأتني فأنا مولاه

باب مطل الغني ظلم

حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن همام بن منبه أخي
وهب بن منبه أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه
مطل الغني ظلم

باب لصاحب الحق مقال

ويذكر عن النبي صلى الله عليه لي الواجد يحل عرضه وعقوبته قال
سفيان عرضه يقول مطلتني وعقوبته الحبس حدثنا مسدد قال حدثنا
يحيى عن شعبة عن سلمة عن أبي سلمة عن أبي هريرة أتى النبي صلى الله
عليه رجل يتقاضاه فأغلظ له فهم به أصحابه فقال دعوه فإن لصاحب
الحق مقالا

باب إذا وجد ماله عند مفلس في البيع والقرض والوديعة فهو أحق به

وقال الحسن إذا أفلس لم يجز عتقه ولا بيعه ولا شراؤه وقال
سعيد بن المسيب قضى عثمان من اقتضى من حقه قبل أن يفلس فهو
له ومن عرف متاعه بعينه فهو أحق به حدثنا أحمد بن يونس
قال حدثنا زهير قال حدثنا يحيى بن سعيد قال أخبرني أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم
أن عمر بن عبد العزيز أخبره أن أبا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أخبره

أنه

أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه أو قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه يقول من أدرك ماله بعينه عند رجل أو
إنسان قد أفلس فهو أحق به من غيره

باب من أخر الغريم إلى الغد أو نحوه ولم ير ذلك مطلا

وقال جابر اشتد الغرماء في حقوقهم في دين أبي فسألهم النبي صلى الله
عليه أن يقبلوا ثمر حائطي فأبوا فلم يعطهم الحائط ولم يكسره لهم
وقال سأغدو عليكم غدا فغدا علينا حين أصبح فدعا في ثمرها بالبركة
فقضيتهم

باب من باع مال المفلس أو المعدم فقسمه بين الغرماء أو أعطاه حتى ينفق على نفسه

حدثنا مسدد قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا حسين المعلم قال حدثنا
عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبد الله قال أعتق رجل غلاما له عن دبر فقال
النبي صلى الله عليه من يشتريه مني فاشتراه نعيم بن عبد الله فأخذ ثمنه
فدفعه إليه

باب إذا أقرضه إلى أجل مسمى أو أجله في البيع

وقال ابن عمر في القرض إلى أجل لا بأس به وإن أعطي أفضل من دراهمه
ما لم يشترط وقال عطاء وعمرو بن دينار هو إلى أجله في القرض وقال
الليث حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز عن أبي هريرة عن رسول الله
صلى الله عليه أنه ذكر رجلا من بني إسرائيل سأل بعض بني إسرائيل
أن يسلفه فدفعها إليه إلى أجل مسمى فذكر الحديث

Copyright © King Saud University